

شرب الماء معتقداً أن الفجر يؤذن اربع ونصف وأتضح أنه يؤذن اربع واربعة عشر دقيقة فما الحكم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك. استيقظ من النوم الفجر الساعة الرابعة وربع. يقول ثم شرب الماء يقول - [00:00:00](#) ان الفجر يؤذن اربع ونصف. وأتضح انه يؤذن يؤذن عندهم اربع واربع عشر دقيقة فهل يكمل صيامه ام لا الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان اليقين لا يزول بالشك - [00:00:17](#) والمتقرر عند العلماء ان الاصل بقاء ما كان على ما كان وبناء على ذلك فاذا كان الانسان في الليل ثم شك في طلوع الفجر واكل او شرب شاكا في طلوع الفجر فان - [00:00:39](#) اصل في حقه بقاء الليل. فيعتبر اكله وشربه هذا ليس بمفسد لصيامه فيما لو تبين باخرة انه كان في النهار اي بعد طلوع الفجر. لانك اكلت وشربت غير متجانف لائم وانما عن خطأ - [00:00:54](#) وقد قال الله عز وجل وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وفي الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه - [00:01:14](#) والاكل والشرب وان كان من جملة مفسدات الصوم الا ان المتقرر عند العلماء ان مفسد الصوم لا يترتب عليه اثره الا بكر وعلم واردة. وانت اكلت او شربت غير عالم بان الفجر قد طلع. فلا شيء - [00:01:31](#) اعليك وصيامك صحيح ان شاء الله والله اعلم - [00:01:51](#)